

Distr.: General
26 January 2016
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ موجهة من الأمين العام إلى
رئيس مجلس الأمن

يشرفني أن أحيل إليكم رسالة مؤرخة ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ وردت من
فيدريكا موغريني، الممثلة السامية للاتحاد الأوروبي المعنية بالشؤون الخارجية والسياسات
الأمنية ونائبة رئيس المفوضية الأوروبية، تفيد ببلوغ يوم تنفيذ خطة العمل الشاملة المشتركة
المتفق عليها بين مجموعة الدول الأوروبية الثلاث/الاتحاد الأوروبي والدول الثلاث من جهة
وجمهورية إيران الإسلامية من جهة أخرى، التي أقرها مجلس الأمن في قراره ٢٢٣١ (٢٠١٥)
(انظر المرفق).

وأرجو ممتنا إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة ومرفقها لنشرهما في الموقع
الشبكي المناسب.

(توقيع) بان كي - مون



مرفق

يسرني أن أبلغكم بأننا، وقد تلقينا تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية الذي أفاد بأن إيران أنجزت جميع الخطوات اللازمة، بلغنا في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ يوم تنفيذ خطة العمل الشاملة المشتركة. وبصفتي منسقة اللجنة المشتركة المنشأة في إطار خطة العمل الشاملة المشتركة التي أُنشئت عليها في ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٥ بين مجموعة الدول الأوروبية الثلاث/الاتحاد الأوروبي والدول الثلاث من جهة وإيران من جهة أخرى وأقرها مجلس الأمن في قراره ٢٢٣١ (٢٠١٥)، أرجو ممتنةً إحالة الوثائق المرفقة المتعلقة بإرساء قناة المشتريات إلى رئيس مجلس الأمن لنشرها على الموقع الشبكي للأمم المتحدة (انظر الضمائم من ١ إلى ٥).

واسمحوا لي أن أعرب لكم عن امتناني لما قدمتموه من دعم طوال عملية التفاوض كاملةً.

(توقيع) فيديريكا موغيريني

الضميمة ١

استمارة طلب اختيارية

(للأنشطة المدرجة في إطار الفقرة ٢ من المرفق باء الملحق بقرار مجلس الأمن ٢٢٣١)

- ١ - الدولة المقدّمة للمقترح: _____
- ٢ - النشاط المقترح (وفقا للفقرة ٢ من المرفق باء الملحق بقرار مجلس الأمن ٢٢٣١)
- ٢ (أ) توريد ما يلي إلى إيران أو بيعه لها أو نقله إليها، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة انطلاقا من أراضي الدول،
- أو عن طريق رعاياها أو باستخدام السفن أو الطائرات التي ترفع أعلامها، أو لاستخدامه في إيران أو لمصلحتها، وسواء كان مصدرها من أراضيها أم لم يكن:

يرجى تحديد نوع النشاط المذكور أعلاه (حسب الانطباق):

- الأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا المذكورة في التعميم INFCIRC/254/Rev.12. Part 1
- الأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا المذكورة في التعميم INFCIRC/254/Rev.9 Part 2
- أي أصناف أخرى ترى الدولة أن من شأنها أن تسهم في الأنشطة المتصلة بإعادة المعالجة أو بالتخصيب أو الماء الثقيل بما لا ينسجم وخطة العمل الشاملة المشتركة
- ٢ (ب) توريد إيران بما يلي:
- المساعدة التقنية أو التدريب التقني
- المساعدة المالية أو الاستثمار أو السمسرة
- أو غير ذلك من الخدمات

يرجى تحديد نوع النشاط المذكور أعلاه (حسب الانطباق):

ونقل الموارد أو الخدمات المالية ذات الصلة بما يلي:

- التوريد أو البيع أو النقل
 أو الصنع
 أو الاستعمال

يرجى تحديد نوع النشاط المذكور أعلاه (حسب الانطباق):

فيما يتعلق بالأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا المبينة في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه

٢ (ج) اقتناء إيران لحصة في أي نشاط تجاري ينطوي على استخراج اليورانيوم أو إنتاج أو استعمال المواد والتكنولوجيا النووية على النحو المذكور في التعميم INF/CIRC/254/Rev.12/Part 1، وقيام إيران ورعاياها والكيانات المؤسسة في إيران أو الخاضعة لولايتها القضائية أو الأشخاص أو الكيانات التي تعمل بالنيابة عنهم أو بتوجيه منهم أو الكيانات التي يملكونها أو يسيطرون عليها بالاستثمار في أي نشاط من هذا القبيل في الأراضي الخاضعة لولايتها القضائية

٣ - المعلومات الداعمة

(*): يعني إيراد علامة النجمة وجوب تقديم معلومات داعمة وفقاً لما جاء في المرفق الرابع لخطة العمل الشاملة المشتركة، والشروط التي تنظم تقديم الدول المقترحات وفقاً لما جاء في الفقرة ٢ من المرفق باء الملحق بقرار مجلس الأمن ٢٢٣١. وتُقدم أي معلومات أخرى بشكل اختياري.)

٣ (أ) وصف الصنف*

الوصف*:

للأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا المذكورة في التعميم INFCIRC/254/Rev12. Part 1 أو التعميم INFCIRC/254/Rev.9/Part 2 (رقم قائمة المراقبة:

للأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا غير تلك الواردة في التعميم INFCIRC/254/Rev12. Part 1 أو التعميم INFCIRC/254/Rev.9/Part 2 (سبب التقديم:



الوثائق التقنية (الوثيقة الداعمة)

الكمية/الوزن (حيثما انطبق ذلك): _____

العملة والقيمة الإجمالية في الدولة المصدر (حيثما انطبق ذلك): _____

أصناف إضافية (ورقة مستقلة):

٣ (ب) اسم الكيان المصدر (أو الكيان المقدم للخدمة ذات الصلة) وعنوانه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني*

	الاسم*
	العنوان*
	رقم الهاتف*
	عنوان البريد الإلكتروني*
	الموقع الشبكي (إن وجد)

أسماء الكيانات الأخرى المشاركة وعناوينها وأرقام هواتفها وبريدها الإلكتروني، مقدمة في ورقة مستقلة (حيثما انطبق ذلك):

٣ (ج) اسم الكيان المستورد وعنوانه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني*

	الاسم*
	العنوان*
	رقم الهاتف*
	عنوان البريد الإلكتروني*
	الموقع الشبكي (إن وجد)

٣ (د) بيان نوع الاستعمال النهائي المقترح ومكان الاستعمال النهائي المقترح*

لاستعمال برنامج إيران النووي استعمالاً نهائياً مأذوناً به في خطة العمل الشاملة المشتركة

للاستعمال النهائي المدني غير النووي

وصف نوع الاستعمال النهائي:

--

مكان الاستعمال النهائي للصف (أو الصف الذي سيجري إدماجه فيه):

شهادة استعمال نهائي موقعة من منظمة الطاقة الذرية الإيرانية أو وزارة
خارجية إيران يُصدق بها على نوع الاستعمال النهائي المبين*

تكفل الدولة مقدّمة المقترح أن يتم، على النحو الملائم، استيفاء شروط
المبادئ التوجيهية بصيغتها المدرجة في التعميم INFCIRC/254/Rev.12/Part 1
أو التعميم INFCIRC/254/Rev.9/Part 2*

اسم المستعمل النهائي وعنوانه ورقم هاتفه وعنوان بريده الإلكتروني (إن لم يكن هو
الكيان المستورد)*:

	الاسم*
	العنوان*
	رقم الهاتف*
	عنوان البريد الإلكتروني*
	الموقع الشبكي (إن وجد)

٣ (هـ) رقم ترخيص التصدير* _____

(إن لم تكن هذه المعلومات متوافرةً عند تقديم الطلب، فلا بد أن توافي
الدولة مقدّمة المقترح مجلس الأمن بما في أقرب وقت ممكن ويكون ذلك في أي حال
من الأحوال شرط الموافقة قبل شحن الصف).

٣ (و) تاريخ العقد* _____

(إن لم تكن هذه المعلومات متوافرةً عند تقديم الطلب، فلا بد أن توافي
الدولة مقدّمة المقترح مجلس الأمن بما في أقرب وقت ممكن ويكون ذلك في أي حال
من الأحوال شرط الموافقة قبل شحن الصف).

٣ (ز) تفاصيل النقل* (إن لم تكن هذه المعلومات متوافرةً عند تقديم الطلب، فلا بد أن توافي الدولة مقدّمة المقترح مجلس الأمن بها في أقرب وقت ممكن ويكون ذلك في أي حال من الأحوال شرط الموافقة قبل شحن الصنف).

دولة المنشأ (إذا كانت غير الدولة مقدّمة المقترح):

الدولة التي يتم منها شحن السلع وإرسالها إلى إيران (إذا كانت غير الدولة مقدّمة المقترح):

الدولة (الدول) الأخرى المشاركة في المعاملة (يرجى تحديد المهمة):

نوع النقل (مثلاً بحراً أو جواً، إذا انطبق ذلك)

٣ (ح) التحقق من الاستعمال النهائي (وفقاً للبند ٦-٨ من المرفق الرابع لخطة العمل الشاملة المشتركة)

حصلت الدولة مقدّمة المقترح على الحق في التحقق من نوع ومكان الاستعمال النهائي لكل الأصناف التي يزعم توريدها إلى إيران وهي في وضع يمكنها من ممارسة هذا الحق بفعالية*



تفاصيل تتعلق بالتحقق من الاستعمال النهائي (إذا لزم الأمر)

٣ (ط) معلومات إضافية (إن وجدت):

--

معلومات إضافية في وثيقة مستقلة:

٤ - جهة الاتصال

	الاسم
	العنوان
	رقم الهاتف
	عنوان البريد الإلكتروني

٥ - تاريخ التقديم

--

معلومات عن أصناف إضافية مشمولة بالنقل
(إضافة إلى تلك المدرجة في إطار البند ٣ أعلاه)

الوصف:

(للأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيات الواردة في التعميم
INFCIRC/254/Rev.12. Part 1 والتعميم INFCIRC/254/Rev.9/Part 2) رقم قائمة المراقبة:

(للأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيات غير تلك الواردة في التعميم
INFCIRC/254/Rev12. Part 1 أو التعميم INFCIRC/254/Rev.9/Part 2) سبب التقييد:



الوثائق التقنية (وثيقة داعمة)

الكمية/الوزن (حيثما انطبق ذلك): _____

العملة والقيمة الإجمالية (في الدولة المصدرة): _____

معلومات عن كيانات أخرى مشاركة (إن وُجدت):
اسم هذا الكيان وعنوانه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني

	الاسم
	العنوان
	رقم الهاتف
	عنوان البريد الإلكتروني
	الموقع الشبكي (إن وجد)
	المهمة

اسم هذا الكيان وعنوانه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني

	الاسم
	العنوان
	رقم الهاتف
	عنوان البريد الإلكتروني
	الموقع الشبكي (إن وجد)
	المهمة

اسم هذا الكيان وعنوانه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني

	الاسم
	العنوان
	رقم الهاتف
	عنوان البريد الإلكتروني
	الموقع الشبكي (إن وجد)
	المهمة

الضميمة ٢

مذكرة توضيحية: نموذج استثمارية اختيارية
(بشأن الأنشطة التي تدرج ضمن إطار الفقرة ٢ من المرفق بء من قرار مجلس الأمن ٢٢٣١)

يمكن للدول أن تستخدم هذه الاستثمارية لتقديم طلب للحصول على ترخيص للقيام بجميع الأنشطة التي تدرج في إطار الفقرة ٢ من المرفق بء لقرار مجلس الأمن ٢٢٣١. وهذه الاستثمارية مصممة لمساعدة الدول على تقديم مقترحات تتضمن جميع المعلومات الداعمة اللازمة المحددة في المرفق الرابع لخطة العمل الشاملة المشتركة.

١ - الدولة المقدمة للمقترح

اسم الدولة المقدمة للمقترح من أجل إتاحة الإسناد بشكل سليم.

ينبغي للدولة الأولى التي تسعى إلى القيام بعملية نقل تتطلب موافقة مجلس الأمن أن تقدم المقترح. وإذا وافق مجلس الأمن على النقل المقترح، فيمكن اعتبار أنه قد تمت الموافقة أيضا على الأنشطة اللازمة لهذا النقل، مثل المعاملات المالية ومعاملات النقل ومعاملات التأمين المتصلة مباشرة بعملية النقل التي تمت الموافقة عليها والتي تتماشى مع أحكام قرار مجلس الأمن ٢٢٣١ ومع خطة العمل. ويجب أن تقدم الدولة المعلومات عن هذه الأنشطة إلى مجلس الأمن في أقرب وقت ممكن، وعلى أي حال، كشرط للحصول على الموافقة قبل الشروع في تنفيذ الأنشطة. وسيتعين على الدول أن تقدم مقترحا جديدا بشأن أي أصناف إضافية لم تُدرج في المقترح الأصلي.

وإذا كان النشاط يتضمن مشاركة عدة دول، هناك خانات اختيارية (ترد لاحقا في الاستثمارية) تتيح للدولة التي تقدم المقترح إمكانية تحديد الكيانات الأخرى المشاركة في المعاملة. وفي هذه الظروف، تكون الموافقة على المقترح الذي يحدد الكيانات الأخرى كافية للموافقة على مشاركة الكيانات الأخرى (وليس هناك من داع لتقديم مقترح مستقل).

٢ - نوع النشاط المقترح

في هذا الفرع، ينبغي للدولة المقدمة للمقترح أن تحدد النشاط أو الأنشطة، على النحو المبين في الفقرة ٢ من المرفق بء من قرار مجلس الأمن ٢٢٣١ (يمكن تسجيل قيود متعددة).

٢ (أ) يغطي هذا الفرع الأنشطة المبينة في الفقرة ٢ (أ) من المرفق باء من قرار مجلس الأمن ٢٢٣١، وهي توريد الأصناف إلى إيران أو بيعها لها أو نقلها إليها.

وإذا انطبق ذلك، يمكن تحديد نوع النشاط في الخانة الواردة أدناه.

ضع علامة في الخانة: نوع الأصناف والمواد والمعدات والتكنولوجيا. يمكن تسجيل قيود متعددة بالنسبة للمقترحات المتعلقة بالأصناف المبينة في الوثيقة INFCIRC/254/Rev.12/Part 1 والوثيقة INFCIRC/254/Rev.9/Part 2، أو أي أصناف أخرى (لا يشملها التعميمان الإعلاميان INFCIRCS) إذا خلُصت الدولة إلى أن هذه الأصناف يمكن أن تسهم في أنشطة متصلة بإعادة المعالجة أو بالتخصيب أو بالماء الثقيل ولا تكون متسقة مع خطة العمل.

٢ (ب) يغطي هذا الفرع الأنشطة المبينة في الفقرة ٢ (ب) من المرفق باء من قرار مجلس الأمن ٢٢٣١، وهي الخدمات والمساعدة المتصلة بتوريد الأصناف إلى إيران أو بيعها لها أو نقلها إليها أو صنع أو استخدام هذه الأصناف في إيران.

ضع علامة في الخانة: نوع الخدمات ذات الصلة. ويمكن تسجيل قيود متعددة. وإذا انطبق ذلك، يمكن تحديد نوع النشاط في الخانة الواردة أدناه (وخاصة إذا وُضعت علامة أمام خانة خدمات أخرى).

ضع علامة في الخانة: نوع النشاط الذي تتصل به الخدمات أو المساعدة المقترحة. ويمكن تسجيل قيود متعددة.

٢ (ج) يغطي هذا الفرع الأنشطة المبينة في الفقرة ٢ (ج) من المرفق باء من قرار مجلس الأمن ٢٢٣١، وهي اقتناء إيران لحصة في أي نشاط تجاري ذي صلة بالمجال النووي. وهذه الاستثمارة مصممة أساساً للأنشطة التي تندرج ضمن الفقرتين الفرعيتين ٢ (أ) و ٢ (ب). أما بالنسبة للأنشطة المدرجة في إطار الفقرة الفرعية ٢ (ج)، فقد لا تنطبق عليها بعض المعلومات الداعمة التالية. وينبغي أن تُقدم الدول المقدّمة للمقترح المزيد من المعلومات المرفقة بالمقترح.

٣ - المعلومات الداعمة

٣ (أ) وصف السلع/وصف الخدمات ذات الصلة

ينبغي أن يتضمن هذا البندُ وصفاً واضحاً للأصناف المراد تصديرها. ويمثل الوصف

جزءاً من المعلومات الداعمة اللازمة.

وينبغي أن يتيح هذا البند إمكانية فهم الصلة بين هذا الصنف أو الخدمة وقناة المشتريات. وينبغي ألا يكون هذا البند فضفاضاً إلى حد كبير (مثل ذكر "أدوات")، ولا أن يقتصر على أسماء المنتجات. ويمكن أن يساعد الوصف المفصّل على توضيح سبب إدراج السلع في إطار معايير البنود المعنية الواردة في قوائم المراقبة وعلى التحقق مما إذا كانت المعاملة متوائمة مع خطة العمل الشاملة المشتركة.

وبالنسبة للمقترحات التي تشمل عدة أصناف، فينبغي وصف الصنف الأول فقط في هذا الفرع. ويجب تقديم وصف الأصناف الإضافية في ورقة مستقلة.

وبالنسبة للأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا الواردة في الوثيقة INFCIRC/254/Rev.12/Part 1 أو الوثيقة INFCIRC/254/Rev.9/Part 2، فينبغي تقديم الرقم الوارد على قوائم المراقبة التي تعدها مجموعة مُورّدي المواد النووية. ومن المفيد أيضاً، بالنسبة للدول الأعضاء في مجموعة مُورّدي المواد النووية، استخدام معايير المراقبة التي وضعتها المجموعة لوصف خصائص الأصناف.

وإذا كان المقترح متعلقاً بأصناف أخرى غير واردة في الوثيقة INFCIRC/254/Rev.12/Part 1 أو الوثيقة INFCIRC/254/Rev.9/Part 2، فيمكن للدولة التي قدمت المقترح أن تحدد أسباب التقديم على قناة المشتريات.

ويمكن أن تُقدّم الوثائق التقنية عن طريق الدول المقدّمة للمقترحات. وسيكون ذلك مفيداً لتقييم المقترح.

الكمية/الوزن (إذا انطبق ذلك): تحديد كمية الأصناف؛ وينبغي الإشارة أيضاً إلى نوع وحدة القياس التي يجب استخدامها (مثلاً الوحدات، أو الكيلوغرامات، وما إلى ذلك).

العملة والقيمة الإجمالية (إذا انطبق ذلك): تقديم معلومات بشأن قيمة السلع المراد تصديرها أو قيمة الخدمات المقدّمة، مع تحديد العملة المستخدمة. وهذه المعلومات مفيدة لتقييم المقترح ويمكن تقديمها بصيغة تقريبية. وينبغي أن تُحدّد القيمة بعملة الدولة المصدرّة.

٣ (ب) الكيان المصدرّ/الكيان المقدّم للخدمات ذات الصلة

اسم وتفاصيل عن الكيان المصدرّ للأصناف أو المقدّم للخدمات ذات الصلة. وهذا جزءٌ من المعلومات الداعمة اللازمة.

الكيانات الأخرى المشاركة (إذا كانت مختلفة عن الكيان المصدرّ والكيان المستورد، إذا انطبق ذلك) ينبغي أن تُعرض في ورقة مستقلة: ينبغي أن تُحدّد القيود الأطراف الأخرى

المشاركة في المعاملة وأن تحدد دورها، على سبيل المثال الوكلاء، والوسطاء، والجهة الأولى المرسل إليها، ووسطاء الشحن وما إلى ذلك. وتجنباً للتكرار ومن أجل التوصل إلى فهم فوري للمقترح، سيكون من المفيد عرض توضيحات عن الكيانات الرئيسية المشاركة في المعاملة.

٣ (ج) الكيان المستورد في إيران/الكيان الإيراني الذي تُقدّم له الخدمات ذات الصلة

اسم وتفاصيل عن الكيان في إيران المستورد للأصناف أو المستفيد من الخدمات ذات الصلة. وهذا جزء من المعلومات الداعمة اللازمة. وفي كثير من الحالات يكون هذا الكيان هو المستعمل النهائي للأصناف المعنية. وإن لم يكن الأمر كذلك، فيجب تقديم اسم المستعمل النهائي وتفاصيل عنه في إطار الفقرة الفرعية ٣ (د).

٣ (د) بيان الاستعمال النهائي المقترح ومكان الاستعمال النهائي المقترح

إن بيان الاستعمال النهائي المقترح ومكان الاستعمال النهائي المقترح جزء من المعلومات الداعمة اللازمة.

ضع علامة في الخانة (الاستعمال النهائي في البرنامج النووي الإيراني المأذون به في خطة العمل الشاملة المشتركة/الاستعمال النهائي للأغراض المدنية غير النووية): إذا كان الاستعمال النهائي لغرض نووي بشهادة من منظمة الطاقة الذرية الإيرانية، يقوم منسق الفريق العامل المعني بالمشتريات بإرسال نموذج الاستمارة إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية (بالإضافة إلى إرسالها إلى الفريق العامل المعني بالمشتريات).

وينبغي أن يوضح وصف الاستعمال النهائي المقترح الغرض من استخدام المستعمل النهائي للـصنف (الأصناف). وينبغي أن يتيح الوصف تقييم المقترح دون الإفراط في التفاصيل التقنية. وينبغي أن يكون الوصف مطابقاً للوصف الوارد في الوثيقة المتعلقة بالاستعمال النهائي.

مكان الاستعمال النهائي: ينبغي أن تتضمن هذه الخانة معلومات عن المكان الذي سيُستخدَم فيه الصنف المذكور (التفاصيل عن المكان). وإذا كان يجري تصدير السلعة لكي يدمجها المستعمل النهائي في منتج آخر، فينبغي، في هذه الحالة، تقديم معلومات عن ذلك المنتج.

يجب أن يُرفَق المقترح بشهادة بشأن الاستعمال النهائي تكون موقّعة من قبل منظمة الطاقة الذرية الإيرانية أو وزارة الخارجية في إيران تشهد بصحة بيان الاستخدام النهائي.

المبادئ التوجيهية الواردة في التعميمات الإعلاميين (INFCIRCs): عند وضع علامة في هذه الخانة، تؤكد الدولة المقدمة للمقترح أنه قد تم استيفاء متطلبات المبادئ التوجيهية، حسب الاقتضاء، على النحو الوارد في الوثيقة INFCIRC/254/ Rev.12/ Part 1 أو الوثيقة INFCIRC/254/Rev.9/Part 2. وهذه النقطة متصلة بشكل خاص بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بإعادة البيع وإعادة النقل وإعادة التصدير.

وإذا كان المستعمل النهائي مختلفاً عن الكيان المستورد، فيجب ذكر اسمه وتفاصيل عنه.

٣ (هـ) رقم رخصة التصدير الوطنية أو رقم المرجع (إن وُجد):

رقم رخصة التصدير الوطنية أو رقم المرجع المرتبط برمز البلد لكي يتسنى الإسناد بشكل ملائم للدولة التي قدّمت المقترح.

وإذا لم تكن هذه المعلومات متاحة في تاريخ تقديم المقترح، فيجب أن تقدمها الدولة المقدّمة للمقترح إلى مجلس الأمن في أقرب وقت ممكن، وعلى أي حال كشرط للحصول على الموافقة قبل شحن الصنف المذكور. وإذا كان رقم المرجع الوطني مقدّماً في الطلب الأصلي، وإذا قامت الدولة المقدّمة للمقترح بإبلاغ مجلس الأمن بأن رقم التجهيز الوطني مطابق لرقم رخصة التصدير النهائية، فليس هناك من داعٍ لتقديم هذه المعلومات مرة أخرى. وإذا تمت الموافقة على المقترح قبل تلقي هذه المعلومات، فينبغي أن يشير مجلس الأمن في رسالته الموجهة إلى الدولة المصدّرة، إلى أنه يجب تقديم هذه المعلومات قبل الشحن، على النحو المحدد في الفقرة ٦-٤-٢ من المرفق الرابع من خطة العمل الشاملة المشتركة.

٣ (و) تاريخ إبرام العقد

تاريخ إبرام العقد (إن وُجد).

وإذا لم تكن هذه المعلومات متاحة في تاريخ تقديم المقترح، فيجب أن تقدمها الدولة المقدّمة للمقترح إلى مجلس الأمن في أقرب وقت ممكن، وعلى أي حال كشرط للحصول على الموافقة قبل شحن الصنف المذكور. وإذا تمت الموافقة على المقترح قبل تلقي هذه المعلومات، فينبغي أن يشير مجلس الأمن في رسالته الموجهة إلى الدولة المصدّرة، إلى أنه يجب تقديم هذه المعلومات قبل الشحن، على النحو المحدد في الفقرة ٦-٤-٢ من المرفق الرابع من خطة العمل الشاملة المشتركة.

٣ (ز) التفاصيل المتعلقة بالنقل

في العديد من الحالات، لن تكون التفاصيل المتعلقة بالنقل متاحة عند تقديم المقترح إلى مجلس الأمن. وإذا لم تكن هذه المعلومات متاحة في تاريخ تقديم المقترح، فيجب أن تقدمها الدولة المقدمة للمقترح إلى مجلس الأمن في أقرب وقت ممكن، وعلى أي حال كشرط للحصول على الموافقة قبل شحن الصنف المذكور. وإذا تمت الموافقة على المقترح قبل تلقي هذه المعلومات، فينبغي أن يشير مجلس الأمن في رسالته الموجهة إلى الدولة المصدرة، إلى أنه يجب تقديم هذه المعلومات قبل الشحن، على النحو المحدد في الفقرة ٦-٤-٢ من المرفق الرابع من خطة العمل الشاملة المشتركة.

وتهدف الخانات التالية إلى توفير المزيد من الإرشادات بشأن نوع المعلومات اللازمة ليفهم الفريق العامل حركة الأصناف. ويمكن أن تساعد المعلومات أيضا على الكشف عن احتمال تكرار المقترحات. وفي حالة نقل التكنولوجيات أو البرمجيات، قد لا تكون التفاصيل المتعلقة بالنقل مفيدة.

دولة المنشأ (إذا كانت مختلفة عن الدولة المقدمة للمقترح): الدولة التي قدمت منها الأصناف.

دولة الشحن التي تُرسل منها البضاعة إلى إيران (إذا كانت مختلفة عن الدولة المقدمة للمقترح): الدولة التي ستشحن منها الأصناف إلى إيران.

الدول الأخرى المشاركة في المعاملة (يرجى تقديم شرح/توضيح للمهمة): إمكانية تقديم المزيد من المعلومات بشأن مسالك النقل إذا اعتُبر ذلك ضرورياً.

طريقة النقل (مثلاً بحراً أو جواً أو باستخدام السكك الحديدية أو شاحنات).

كما ورد في الشرح في إطار الفقرة الفرعية ٣ (ج)، ينبغي تقديم اسم وسيط الشحن أو وكيل الشحن في ورقة مستقلة.

٣ (ح) التحقق من الاستعمال النهائي

ضع علامة في خانة التحقق من الاستعمال النهائي: عند وضع علامة في هذه الخانة، تؤكد الدولة المقدمة للمقترح أنها قد حصلت على الحق في التحقق من الاستعمال النهائي ومن مكان الاستعمال النهائي لجميع الأصناف المراد توريدها إلى إيران وأنها في وضع يتحول لها ممارسة هذا الحق بفعالية.

وسيكون من المفيد أن تقدم الدولة صاحبة المقترح المزيد من المعلومات عن التدابير المتَّفَقَ عليها مع إيران ومع الشركة المتلقية للتحقق من الاستعمال النهائي.

٣ (ط) معلومات إضافية

يمكن أن تقدم الدولة صاحبة المقترح معلومات إضافية لدعم النظر في المقترح.

٤ - تاريخ التقديم

تاريخ تقديم المقترح.

٥ - جهة الاتصال

جهة الاتصال مهمة لإدارة المقترح، بما في ذلك - عند الاقتضاء - للحصول على المزيد من المعلومات بشأن المقترح. وينبغي أن تكون هذه الجهة هي السلطة المعنية في الدولة التي قدّمت المقترح.

الضميمة ٣

ورقة بترويسة رسمية من السلطة الإيرانية

شهادة استعمال نهائي اختيارية

تُقدم للسلطات المعنية بالرقابة على الصادرات

التابعة لـ [للدولة المصدرة] ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وفقا لخطة العمل

الشاملة المشتركة

الفرع ألف - الأطراف

المرسل إليه (الاسم والعنوان والموقع الشبكي وبيانات الاتصال)

المستعمل النهائي (الاسم والعنوان والموقع الشبكي وبيانات الاتصال)، إذا كان غير المرسل إليه

الكيان/المورد المُصدر (الاسم والعنوان وبيانات الاتصال)

الفرع باء - الأصناف (السلع أو البرامجيات أو التكنولوجيا)

وصف الأصناف (السلع أو البرامجيات أو التكنولوجيا)
الكمية/الوزن (لا ينطبق إذا كان الصنف من أنواع التكنولوجيا)

الفرع جيم - الاستعمال/الغرض النهائي للأصناف

الغرض من الحصول على الأصناف (السلع أو البرامجيات أو التكنولوجيا). يرجى تحديد الغرض:
(أ) سوف تُستعمل السلع بالشكل الذي ترد به ولن يعاد تصديرها أو نقلها أو يجري توزيعها إلى آخرين دون الحصول على موافقة مسبقة من الدولة المصدرة <input type="checkbox"/> .
(ب) سوف تُدمج السلع في المنتجات التالية: _____ ولن يعاد تصديرها أو نقلها أو يجري توزيعها إلى آخرين دون الحصول على موافقة مسبقة من الدولة المصدرة <input type="checkbox"/> .
(ج) يُزمع إعادة بيع أو تصدير أو توزيع السلع المفردة أو المدججة إلى المستعملين النهائيين التالية أسماؤهم _____ لأغراض المنتجات النهائية التالية _____ <input type="checkbox"/> .
- إذا كان من المعتزم إدماج الأصناف (السلع أو البرامجيات أو التكنولوجيا) في صنف آخر أو استعمالها في تطويره أو إنتاجه أو استعماله أو إصلاحه، يُرجى وصف ذلك الصنف وتحديد الغرض منه ومستعمله النهائي:

الفرع دال - مكان الاستعمال النهائي

تحديد مكان الاستعمال النهائي

الفرع هاء - تصديق المستعمل النهائي على تعهد المستعمل النهائي

يُصدق بموجب ما يلي على نوع الاستعمال النهائي (الفرع جيم) ومكان الاستعمال النهائي (الفرع دال) المحددين.

يتمتع المستعمل النهائي عن استعمال الأصناف المذكورة أعلاه وأي نماذج مقلدة منها (أو أي أصناف مشتقة منها، في حالة التكنولوجيا) في تخزين ومعالجة وإنتاج وتطوير أسلحة الدمار الشامل ونظم إيصالها أو استعمالها بأي شكل آخر يتصل بهذه الأسلحة والنظم، وعن أي استعمال آخر بخلاف ما أعلنته أعلاه.

ويسمح المستعمل النهائي للدولة المصدرة بالتحقق من الاستعمال النهائي للأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا المذكورة أعلاه والواردة في التعميم INF/CIRC/254/Rev.9/Part2.

التوقيع الأصلي

المكان والتاريخ

اسم الموقع ولقبه الوظيفي بالحروف الكبيرة

الختم الرسمي (إن وُجد)

الفرع واو - تصديق السلطة الإيرانية المختصة على تعهد المستعمل النهائي

يُصدق بموجب ما يلي على أن الأصناف المذكورة أعلاه وأي نماذج مقلدة منها (أي سلع مشتقة منها أيضا في حالة التكنولوجيا) ستُستعمل لغرض:

- برنامج إيران النووي على نحو ما حددته

خطة العمل الشاملة المشتركة

- استعمال نهائي مدني غير نووي، بما ينسجم

مع خطة العمل الشاملة المشتركة

يُصدق بموجب هذا على نوع الاستعمال النهائي (الفرع جيم) من جانب الكيان المستورد ومكان الاستعمال النهائي (الفرع دال) المحددين.

تتمتع إيران عن استعمال الأصناف المذكورة أعلاه وأي نماذج مقلدة منها (أو أي أصناف مشتقة منها، في حالة التكنولوجيا) في تخزين ومعالجة وإنتاج وتطوير أسلحة الدمار الشامل ونظم إيصالها أو استعمالها بأي شكل آخر يتصل بهذه الأسلحة والنظم، وعن أي استعمال آخر بخلاف ما أعلنته أعلاه.

وتتمتع إيران عن إعادة نقل الأصناف المذكورة أعلاه داخل إيران دون موافقة مسبقة من الدولة المصدرة. وستستوفي إيران شروط المبادئ التوجيهية بصيغتها الواردة في التعميم INF/CIRC/254/Rev.12/Part 1 والتعميم INF/CIRC/254/Rev.9/Part 2.

وتسمح إيران للدولة المصدرة بالتحقق من الاستعمال النهائي للأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا المذكورة أعلاه والواردة في التعميم INF/CIRC/254/Rev.9/Part2.

وتتيح إيران للوكالة الدولية للطاقة الذرية إمكانية دخول المواقع التي يُعتمزم فيها استعمال جميع الأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا الواردة في التعميم INF/CIRC/254/Rev. 12/Part 1.

التوقيع الأصلي

المكان والتاريخ

اسم الموقع ولقبه الوظيفي بالحروف الكبيرة

الختم الرسمي

الضميمة ٤

مذكرة توضيحية: شهادة الاستعمال النهائي الاختيارية

(للأنشطة المدرجة في إطار الفقرة ٢ من المرفق بآ لقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (٢٢٣١))

يمكن للدول أن تستخدم هذه الاستمارة لتقييم واستصدار شهادة الاستعمال النهائي لجميع الأنشطة المدرجة في إطار الفقرة ٢ من المرفق بآ لقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٢٣١. وتندرج شهادة الاستعمال النهائي ضمن المعلومات الداعمة اللازمة التي يتعين إرفاقها بمقترح.

أولاً - معلومات عامة

تيسيراً للنظر في المقترح في الوقت المناسب، من المهم أن تقدم الدولة المقترحة نسخة صحيحة وكاملة من شهادة الاستعمال النهائي. فكل شهادة استعمال نهائي خاطئة أو ناقصة قد تؤدي إلى مقترح ناقص، مما يُحتمل أن يترتب عليه تأخير المقترح أو رفض النظر فيه.

ويتعين أن تكون شهادة الاستعمال النهائي موقَّعة ومؤرَّخة من منظمة الطاقة الذرية لإيران بالنسبة للمشتريات الخاصة ببرنامج إيران النووي، ومن وزارة خارجية إيران بالنسبة للمشتريات الموجهة للاستعمال النهائي للأغراض المدنية غير النووية. ولا تُقبل التوقيعات 'الرقمية'. وينبغي ملء جميع فروع شهادة الاستعمال النهائي بخط مقروء.

ويُرجى مراعاة الإشارات إلى أي مختصرات أو أسماء مختصرة غير مألوفة، وبالأخص ما يدل منها على المرسل إليهم أو المستعملين النهائيين. وتفادياً لتأخير مقترحاتكم أو رفضها، ينبغي كتابة الأسماء المختصرة بصيغتها المفصَّلة.

ثانياً - توجيهات تتعلق بشهادة الاستعمال النهائي

تضم هذه العيّنة من شهادة الاستعمال النهائي ٦ فروع (من ألف إلى واو). وتتناول العناوين الرئيسية التالية كل فرع بمفرده وتورد أيضاً مسهباً لجميع ما يرد في كل فرع من عناصر.

ويرجى مراعاة: أن استمارة شهادة الاستعمال النهائي يجب طبعا على ورقة رسمية تحمل ترويسة السلطة الإيرانية، على النحو المشار إليه في أعلى الجانب الأيسر من الاستمارة.

١ - الفرع ألف - الأطراف

- المرسل إليه: المرسل إليه هو المتلقي الأول للأصناف الذي له عليها تأثير مباشر أو غير مباشر. وفي حالات معينة، قد يوجد أيضا بضعة مرسل إليهم. وفي هذه الحالة، يجب تسمية جميع المرسل إليهم في شهادة الاستعمال النهائي. ويمكن أن يكون المرسل إليه أيضا هو المستعمل النهائي. ويرجى الانتباه إلى أن كل مَنْ يتصرف من الأشخاص/الشركات بصفته وسيطاً فقط ليس مرسلًا إليه.
- المستعمل النهائي: المستعمل النهائي هو الكيان الذي يستهلك الصنف وما إلى ذلك أو يستعمله أو يقوم بإدماجه. ويمكن أن يكون المرسل إليه هو نفسه المستعمل النهائي. وفي حالات تطابقهما يُرجى الاختصار على استخدام مرّبع المرسل إليه.
- الكيان/المورّد المصدّر: الكيان/المورّد المصدّر هو شريك المرسل إليه المتعاقد معه.

٢ - الفرع باء - الأصناف (السلع أو البرمجيات أو التكنولوجيا)

أ - أحكام عامة

- الصنف: تشمل عبارة الصنف السلع والبرمجيات والتكنولوجيا. ويمكن تصدير البرمجيات إلكترونياً (عبر البريد الإلكتروني مثلاً) أو مادياً عبر جهاز (نقال) لتخزين البيانات (وحدات التخزين المحمولة من نوع "USB" مثلاً).
- التكنولوجيا: تشمل عبارة التكنولوجيا الوثائق والبيانات والسجلات وما إلى ذلك من التي يمكن استخدامها في إنتاج السلع أو قطع من هذه السلع أو أي تطوير أو استعمال لما ذكر سالفاً. والسلع التي يُستعان في إنتاجها بالتكنولوجيا يُشار إليها بأنها سلع مشتقة.

ب - مربّعات الفرع

- بيان الصنف (الأصناف): يُرجى التوسع قدر الإمكان في تفصيل بيان كل صنف لكي يتسنى إخضاعه لتقييم تقني شامل.
- الكمية/الوزن: يجب ألا يُملأ هذان المربّعان إلا في حالتي السلع والبرمجيات.

٣ - الفرع جيم - الاستعمال النهائي للأصناف/الغرض منها

- الغرض من الصنف (الأصناف): يُرجى التوسع قدر الإمكان في تفصيل بيان الغرض من كل صنف لكي يتسنى إخضاعه لتقييم تقني شامل، ولا سيما فيما يتعلق بالاستعمال النهائي المقصود من هذا الصنف.
- ويرجى مراعاة أن هذا المربّع عنصر ذو أهمية حيوية للتقييم الشامل لعملية التصدير. فإذا لم يُذكر الغرض من الصنف بوضوح، فإن ذلك يمكن أن يؤدي إلى رفض المقترح.
- مربعات لوضع العلامات فيما يتعلق بإعادة النقل، إدماج السلع: ينبغي اختيار خيار واحد (لا غير) من الخيارات الثلاثة التالية لغرض الصنف المعني: (أ) سوف تُستعمل السلع بالشكل الذي ترد به ولن يُعاد تصديرها أو نقلها أو يُواصل توزيعها دون استصدار موافقة مسبقة من الدولة المصدّرة، (ب) سوف تُدمج السلع في منتجات محددة (تُحدد لاحقاً)، ولن يُعاد تصديرها أو نقلها أو يُواصل توزيعها دون استصدار موافقة مسبقة من الدولة المصدّرة، (ج) يتعين أن يُعاد بيع السلع لمستعملين نهائيين محددين (تحدد أسماؤهم لاحقاً) للاستخدام في منتجات نهائية محددة (تُحدد لاحقاً) أو أن يُعاد تصدير تلك السلع إليهم أو توزّع عليهم. والمربعات الخاصة بالعلامات هذه تكملّ البيان المذكور أعلاه للغرض من الصنف (الأصناف).
- في حالات إدماج الصنف (الأصناف) أو استخدامه في تطوير صنف آخر أو إنتاجه أو استعماله أو إصلاحه، يجب تقديم بيان مفصّل عن هذا الصنف وكذلك الغرض منه ومستعمله النهائي. ويرجى الانتباه إلى أن هذا المربّع لا يتعين ملؤه إلا إذا تواصل استعمال الصنف المصدّر (الأصناف المصدّرة) بالطريقة المحددة أعلاه.

٤ - الباب دال - موقع الاستعمال النهائي

- يُرجى تحديد موقع الاستعمال النهائي للأصناف المصدّرة تحديداً دقيقاً. وقد يختلف هذا الموقع عن عنوان المستعمل النهائي (إذا كان مختلفاً عن المرسل إليه).
- وعلى سبيل المثال: الشركة X التي تتخذ من المدينة Y مقراً لمكتبها المركزي للمشتريات، تقوم بشراء الصنف ولكنها تستعمله في مرفقها الإنتاجي في المدينة Z. وفي هذه الحالة لا يوجد إلا مستعمل نهائي واحد (هو الشركة X)، ولكن موقع الاستعمال النهائي (المدينة Z) يختلف عن عنوان أمر التوريد (المدينة Y).

ولذلك يرجى الانتباه إلى: أن موقع الاستعمال النهائي هو المكان الفعلي الذي يُستعمل فيه الصنف ويستهلك وما إلى ذلك.

٥ - الفرع هاء - تصديق المستعمل النهائي على تعهد المستعمل النهائي

في هذا الفرع، يصدّق المستعمل النهائي على الاستعمال النهائي/الغرض من الصنف المصرّح به تحت الفرع جيم وموقع الاستعمال النهائي المصرّح به تحت الفرع دال، ويسمح للدولة المصدّرة بالتحقق من الاستعمال النهائي للأصناف الواردة في الوثيقة INFCIRC/254/Rev.9/Part 2، والتي يتعين استيرادها تبعاً للإجراء المنصوص عليه في إطار الفرع ٦ من المرفق الرابع لخطة العمل الشاملة المشتركة.

ويتعين أن يوقّع المستعمل النهائي على جميع هذه البيانات والمعلومات. ويشمل ذلك الإشارة إلى (١) المكان والتاريخ و (٢) الختم الرسمي (إن وُجد) و (٣) التوقيع نفسه و (٤) اسم الموقع ولقبه بحروف كبيرة.

٦ - الفرع واو - تصديق السلطة الإيرانية المختصة على تعهد المستعمل النهائي

في هذا الفرع، تعلن السلطة الإيرانية المختصة صراحةً عن ماهية الغرض المتوخى من استعمال السلع المصدّرة وذلك بوضع علامة تأكيد في أحد المربّعات المناسبة. ويُرجى مراعاة أنه لا يمكن وضع علامة إلا في مربّع واحد للحصول على شهادة استعمال نهائيّ صالحة بما أن هذه الخيارات هي بدائل ولا يمكن أن توجد في وقت واحد.

وإذا كانت السلع والخدمات موجهة لبرنامج إيران النووي على النحو الوارد في خطة العمل الشاملة المشتركة، فإن شهادة الاستعمال النهائي يتعين أن تكون موقّعة من منظمة الطاقة الذرية لإيران. أما بالنسبة للاستعمال النهائي للأغراض المدنية غير النووية، فإن شهادة الاستعمال النهائي يتعين أن تكون موقّعة من وزارة خارجية إيران (حتى إشعار آخر).

وتؤكد السلطة الإيرانية المختصة أن الأصناف المذكورة أعلاه لن يُعاد نقلها في إيران دون استصدار موافقة مسبقة من الدولة المصدّرة، وأن إيران ستستوفي الشروط المنصوص عليها في المبادئ التوجيهية الواردة في الوثيقتين INFCIRC/254/Rev.12/Part 1 و INFCIRC/254/Rev.9/Part 2.

علاوة على ذلك، تصدّق السلطة الإيرانية المختصة على الاستعمال النهائي/الغرض من الصنف المصرّح به في إطار الفرع جيم وموقع الاستعمال النهائي المصرّح به في إطار الفرع دال، وتسمح للدولة المصدّرة بالتحقق من الاستعمال النهائي للأصناف الواردة في

الوثيقة INFCIRC/254/Rev.9/Part 2 والتي يتعين استيرادها تبعاً للإجراء المنصوص عليه في إطار الفرع ٦ من المرفق الرابع لخطة العمل الشاملة المشتركة.

وتتيح إيران للوكالة الدولية للطاقة الذرية إمكانية دخولها المواقع التي يُعتزم فيها استعمال جميع الأصناف أو المواد أو المعدات أو السلع أو التكنولوجيا الواردة في الوثيقة INFCIRC/254/Rev.12/Part 1.

ويجب أن توقّع السلطة الإيرانية المختصة على جميع هذه البيانات والمعلومات وأن تتحقق منها. ويشمل ذلك الإشارة إلى (١) المكان والتاريخ و (٢) الختم الرسمي و (٣) التوقيع نفسه و (٤) اسم الموقع ولقبه بحروف كبيرة.

الضميمة ٥

معلومات عن قناة المشتريات

قدم الفريق العامل المعني بالمشتريات التابع للجنة المشتركة هذه الوثيقة لتوفير معلومات عملية للدول بشأن قناة المشتريات. ويمكن الاطلاع على المزيد من التفاصيل في قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٢٣١ والمرفق الرابع لخطة العمل الشاملة المشتركة.

وتستعرض قناة المشتريات المقترحات المقدمة من الدول التي تسعى إلى المشاركة في عمليات نقل معينة للسلع و/أو التكنولوجيا النووية أو ذات الاستخدام المزدوج و/أو الخدمات المتصلة بها، أو السماح بعمليات النقل هذه، إلى إيران. وتقدم الدول مقترحات إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وتقوم اللجنة المشتركة عندئذ بتقييم الطلب وتقديم توصية إلى مجلس الأمن. ويقوم مجلس الأمن باتخاذ قرار على أساس هذه التوصية وإبلاغ الدولة بقراره. وقد ترغب الدول في استخدام هذه الاستمارة لتقديم جميع المعلومات ذات الصلة وهي ستحتاج إلى شهادة بشأن الاستخدام النهائي من السلطة الإيرانية الملائمة (انظر نموذج شهادة الاستعمال النهائي).

معلومات الاتصال لتقديم الاستفسارات:

مجلس الأمن: SC-Resolution2231@un.org

اللجنة المشتركة/الفريق العامل المعني بالمشتريات: PWG-enquire@eeas.europa.eu

ألف - مخطط عام لقناة المشتريات

١ - ما هي قناة المشتريات؟

يقتضي قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٢٣١ (٢٠١٥) أن تحصل الدول على موافقة مسبقة من المجلس على القيام ببعض الأنشطة المحددة مع إيران. وأنشئت قناة المشتريات بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة وأيدت بالقرار بوصفها الآلية التي يجري بها استعراض المقترحات المقدمة من الدول التي تسعى إلى مزاولة هذه الأنشطة مع إيران لأغراض الاستخدامات النهائية المدنية النووية وغير النووية.

وينبغي تقديم المقترحات إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. ويحيل مجلس الأمن المقترحات إلى الفريق العامل المعني بالمشتريات التابع للجنة المشتركة، الذي يتألف من الاتحاد الروسي، وألمانيا، وإيران، والصين، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة، إضافة إلى الممثل السامي للاتحاد الأوروبي للشؤون الخارجية

والسياسة الأمنية. ويستعرض الفريق العامل المعني بالمشتريات المقترحات في غضون فترة زمنية محددة ويقدم توصية بالنيابة عن اللجنة المشتركة إلى مجلس الأمن لاستعراضها النهائي واتخاذ قرار بشأنها. ويخطر مجلس الأمن عندئذ الدولة المقترحة بما إذا كان طلبها قد حظي بالموافقة أم لا.

٢ - ماذا تشمل قناة المشتريات؟

تشمل قناة المشتريات عموماً ما يلي:

(١) توريد أو بيع أو نقل الأصناف والمواد والمعدات والسلع والتكنولوجيا النووية والمزدوجة الاستخدام (المذكورة في الوثيقتين *INFCIRC/254/Rev.12/Part 1* و *INFCIRC/254/Rev.9/Part 2* المتعلقةتين بالاستخدامات النهائية المدنية النووية وغير النووية على التوالي، وأي أصناف أخرى ترى الدولة المعنية أن من شأنها أن تسهم في أنشطة لا تنسجم وخطة العمل).

(٢) توريد إيران بالمساعدة أو الخدمات ذات الصلة بتوريد السلع النووية والمزدوجة الاستخدام أو بيعها أو نقلها أو صنعها أو استخدامها (من قبيل المساعدة التقنية أو التدريب التقني أو المساعدة المالية أو الاستثمار أو السمسة).

(٣) اقتناء إيران لخصصة في نشاط تجاري معين متصل بالبحال النووي في دولة أخرى وما يتصل بها من استثمارات.

انظر المرفق باء لقرار مجلس الأمن ٢٢٣١ والفقرة ٦-١ من المرفق الرابع لخطة العمل للاطلاع على المزيد من التفاصيل، بما في ذلك إعفاءات معينة على النحو الواردة فيهما.

٣ - كيف تقدم الدول مقترحا في إطار قناة المشتريات؟

تشجع الدول على إرسال المقترحات بالبريد الإلكتروني إلى SC-Resolution2231@un.org. ويمكن للدول أن تستخدم استمارة الطلب النموذجي التي تتضمن جميع المعلومات الداعمة اللازمة على النحو المحدد بقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٢٣١ والمرفق الرابع لخطة العمل. وتتوافر معلومات إضافية عن كيفية ملء هذه الاستمارة على هذا الرابط. ومن المفيد تقديم المقترحات في شكل مقروء آلياً لأن ذلك يمكن أن يسرع عملية الاستعراض.

٤ - هل يمكن أن تقوم كيانات القطاع الخاص، من قبيل المصدرين أو مقدمي المساعدة التقنية، بتقديم مقترح أو العمل مع مجلس الأمن أو اللجنة المشتركة بشكل مباشر؟

سيسعى الفريق العامل المعني بالمشتريات إلى الرد على طلبات الحصول على التوجيه من أطراف ثالثة. وتشجع كيانات القطاع الخاص على الاتصال بالسلطات الوطنية في بلدانها أولاً. ولا يمكن أن تقوم كيانات القطاع الخاص بتقديم مقترحات أو العمل مع مجلس الأمن بشكل مباشر. ويتعين على المصدرين ومقدمي المساعدة التقنية تقديم طلب إلى السلطة الوطنية المختصة للحصول على الإذن المناسب، وفقاً للتشريعات الوطنية في بلدانهم. ولن يردّ مجلس الأمن على الاستفسارات الواردة بشكل مباشر من الشركات أو الأفراد.

٥ - ما هي المعلومات المطلوبة في المقترح؟

تحدد المعلومات الداعمة اللازمة لتقديم مقترح في الفقرة ٦-٤-٢ من المرفق الرابع لخطة العمل. وهي تشمل ما يلي:

(أ) وصف للصف؛

(ب) الاسم والعنوان ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني للكيان المصدر؛

(ج) الاسم والعنوان ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني للكيان المستورد؛

(د) بيان بشأن الاستخدام النهائي المقترح ومكان الاستخدام النهائي المقترح، إضافة إلى شهادة بشأن الاستخدام النهائي موقعة من قبل منظمة الطاقة الذرية لإيران أو وزير خارجية إيران (حتى إشعار آخر) تصدق على الاستخدام النهائي المذكور؛

(هـ) رقم رخصة التصدير، في حال توفرها؛

(و) تاريخ العقد، إن وجد؛

(ز) تفاصيل بشأن النقل، إن وجدت.

وفي حال عدم توافر المعلومات (هـ) و (و) و (ز) عند تقديم المقترح إلى مجلس الأمن، فيجب أن تقدمها الدولة المقترحة في أقرب وقت ممكن، وعلى أي حال يعدّ تقديمها شرطاً للموافقة قبل شحن الصف.

ويساعد استخدام استمارة الطلب الدول على تقديم كل المعلومات اللازمة. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تقدم الدول أكبر قدر ممكن من المعلومات والتفاصيل التقنية.

وينبغي إيلاء اهتمام خاص إلى وصف الصنف، الذي ينبغي أن يتيح الوصول إلى فهم صحيح للصنف قيد النظر (انظر السؤال ١٨ أدناه).

٦ - ماذا يحدث إذا كان المقترح غير مكتمل؟

يرجح أن ترفض المقترحات غير المكتملة بسبب الافتقار إلى المعلومات الكافية.

٧ - وما هي اللغة التي يمكن أن تقدم بها المقترحات؟

ينبغي أن تقدم المقترحات إلى مجلس الأمن بأي من اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة. وعندما تدعو الحاجة، تقوم الأمانة العامة للأمم المتحدة آنذاك بترجمة الوثائق. وسيتم ذلك قبل بداية فترة الاستعراض في اللجنة المشتركة.

٨ - كيف يجري البت بالمقترحات؟ وما هي المدة التي تستغرقها عملية الاستعراض؟

بعد استلام المقترح، يتشاور مجلس الأمن مع اللجنة المشتركة. وتتاح للفريق العامل المعني بالمشتريات فترة ٢٠ يوم عمل (قابلة للتمديد إلى ٣٠ يوم عمل) لتقديم توصية. وتستند الموافقات على توافق الآراء. ويجوز أن يقوم عضوان من أعضاء الفريق العامل المعني بالمشتريات على الأقل بإحالة التوصيات بعدم الموافقة إلى اللجنة المشتركة للاستعراض في غضون خمسة أيام عمل. وتتخذ اللجنة المشتركة قراراً بشأن ما إذا كانت توافق على المقترح بتوافق الآراء في غضون ١٠ أيام عمل.

وبناء على توصية اللجنة المشتركة، يقوم مجلس الأمن إما بالموافقة أو عدم الموافقة على المقترح المقدم من الدولة في غضون خمسة أيام عمل. ويخطر مجلس الأمن الدولة المقترحة بنتيجة الاستعراض.

٩ - هل يمكن إعادة تقديم المقترحات التي لم يوافق عليها؟

نعم - إذا أعادت الدول تقديم المقترحات التي لم يوافق عليها، ينبغي لها أن تشير إلى الرقم المرجعي الأصلي للأمم المتحدة. وسيكون من المفيد تقديم تفسير للتغييرات والتعديلات التي أدخلت.

ويمكن للفريق العامل المعني بالمشتريات تقديم معلومات بشأن حالة عدم موافقة، يمكن أن تساعد في تقديم أي طلبات في المستقبل.

١٠ - ما العمل في حال طرأت تغييرات على النشاط المقترح أثناء عملية الاستعراض؟
 قد يتعين أن تعيد الدول تقديم المقترح إذا كانت هناك تغييرات تتعلق بأي من المعلومات الداعمة اللازمة حسب التعريف الوارد في الفقرة ٦-٤-٢ من المرفق الرابع لخطة العمل، لا سيما (أ) وصف الصنف (بما في ذلك التغييرات في الكمية)؛ أو (ب) الاسم والعنوان ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني للكيان المصدر؛ أو (ج) الاسم والعنوان ورقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني للكيان المستورد؛ أو (د) بيان بشأن الاستخدام النهائي المقترح ومكان الاستخدام النهائي المقترح، إضافة إلى شهادة بشأن الاستخدام النهائي موقعة من قبل منظمة الطاقة الذرية لإيران أو وزير خارجية إيران (حتى إشعار آخر) تصدق على الاستخدام النهائي المذكور.

وإذا كان التغيير يتعلق بـ (هـ) رقم رخصة التصدير؛ أو (و) تاريخ العقد؛ أو (ز) تفاصيل بشأن النقل، لا يتعين على الدول إعادة تقديم المقترح. وينبغي أن تقوم الدولة المقترحة بتقديم معلومات عن التغيير.

١١ - ماذا يحدث بعد موافقة مجلس الأمن؟

عند إخطار دولة مقترحة بالموافقة، يقدم مجلس الأمن شهادة بشأن الموافقة على النشاط المعني ويخصص رقما للمعاملة/الموافقة. ويمكن للكيانات المشاركة في المعاملة أن تستخدم هذه الشهادة كوثيقة مصاحبة لشحنة الأصناف المعنية وأن تقدمها إلى السلطات الوطنية.

١٢ - كيف تعامل سرية المقترحات؟

يخضع عمل قناة المشتريات لمعايير السرية المعمول بها في الأمم المتحدة.

باء - أسئلة وأجوبة أخرى

١٣ - من هي الدولة المسؤولة عن تقديم المقترح؟ وماذا يحدث في حال مشاركة أكثر من دولة واحدة في المعاملة؟

ينبغي لأول دولة تسعى إلى المشاركة في عملية نقل تستلزم موافقة مجلس الأمن عليها أن تقدم المقترح. وإذا وافق مجلس الأمن على النقل المقترح، يمكن أيضا اعتبار أنشطة من قبيل المعاملات ذات الصلة بالشؤون المالية ووسائل النقل والتأمين التي تتعلق مباشرة بالنقل الموافق عليه وتتسق مع قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٢٣١ وخطة العمل مشمولة

بالموافقة على ذلك النقل. ويجب أن تقدم الدولة معلومات عن هذه الأنشطة إلى مجلس الأمن في أقرب وقت ممكن، وعلى أي حال يعد تقديمها شرطاً للموافقة قبل القيام بالنشاط. ويتعين على الدول أن تقدم مقترحا جديدا بشأن أي أصناف إضافية غير محددة في المقترح الأصلي. ويمكن لأي دولة لديها أسئلة أن تتصل بمجلس الأمن للحصول على التوجيه.

وفيما يتعلق بالنشاط الذي تشارك فيه عدة دول، هناك حقول اختيارية في استمارة الطلب تحدد فيها الدولة مقدمة المقترح الكيانات الأخرى المشاركة في المعاملة. وفي ظل هذه الظروف، تعد الموافقة على المقترح الذي تحدد فيه تلك الكيانات الأخرى كافياً لتقديم الموافقة على مشاركة تلك الكيانات الأخرى (ولا يتعين تقديم مقترح منفصل).

١٤ - هل يمكن أن يشمل المقترح أنشطة متعددة؟

يمكن أن يشمل المقترح أنشطة متعددة، من قبيل توريد عدة سلع أو توريد السلع إلى جانب الخدمات ذات الصلة. ويتعين أن تقدم الدول طلبات وطنية تغطي جميع الأنشطة الممكنة والخدمات ذات الصلة (من قبيل الصادرات وخدمات الصيانة ذات الصلة). وإذا وافق مجلس الأمن على النقل المقترح، يمكن أيضاً اعتبار أنشطة من قبيل المعاملات ذات الصلة بالشؤون المالية ووسائل النقل والتأمين التي تتعلق مباشرة بالنقل الموافق عليه وتتسق مع قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٢٣١ و خطة العمل مشمولة بالموافقة على ذلك النقل. ويجب أن تقدم الدولة معلومات عن هذه الأنشطة إلى مجلس الأمن في أقرب وقت ممكن، وعلى أي حال يعد تقديمها شرطاً للموافقة قبل القيام بالنشاط. ويتعين على الدول أن تقدم مقترحا جديدا بشأن أي أصناف إضافية غير محددة في المقترح الأصلي. ويمكن لأي دولة لديها أسئلة أن تتصل بمجلس الأمن للحصول على التوجيه.

١٥ - هل يمكن أن يشمل المقترح أكثر من صنف واحد؟

يمكن أن يشمل المقترح عدة أصناف. وينبغي إرفاق ورقات منفصلة تتضمن وصفا للأصناف الإضافية باستمارة الطلب. ويتخذ قرار بشأن الطلب ككل.

١٦ - أين يمكن الحصول على المزيد من المعلومات بشأن الصنوف المعنية؟ وأين يمكن الاطلاع على الوثيقتين **INFCIRC/254/Rev.12/Part 1** و **INFCIRC/254/Rev.9/Part 2**؟

يمكن الاطلاع على قائمة السلع والتكنولوجيا النووية (*INFCIRC/254/Rev.12/Part1*) هنا وعلى قائمة السلع والتكنولوجيا المزدوجة الاستخدام (*INFCIRC/254/Rev.9/Part 2*) هنا وتشجع الدول على التحقق من الأصناف المعنية قياساً

بهايتين القائمتين وتقديم البند الدقيق الوارد في قائمة المراقبة. وينبغي للدول أن تقدم المعلومات/الوثائق ذات الصلة لدعم التصنيف.

١٧ - هل يمكن أن يتضمن المقترح بنوداً محددة في الوثيقة S/2015/546 وكذلك في إحدى الوثيقتين INFCIRC/254/Rev.12/Part 1 و INFCIRC/254/Rev.9/Part 2؟

يمكن أن يتضمن المقترح بنوداً مدرجة في الوثيقة S/2015/546، وكذلك في إحدى النشرتين الإعلاميين الصادرين عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وينبغي تقديم مقترح من هذا القبيل للاستعراض باعتباره نشاطاً يندرج ضمن الفقرة ٢ من المرفق بآء لقرار مجلس الأمن ٢٢٣١. وبيت مجلس الأمن بتلك المقترحات بناء على توصية من اللجنة المشتركة.

١٨ - ما هي المعلومات التقنية المطلوبة فيما يتعلق بالصنف؟

تشجع الدول على تقديم البند ذي الصلة الوارد في إحدى الوثيقتين INFCIRC/254/Rev.12/Part 1 و INFCIRC/254/Rev.9/Part 2، في حال الانطباق. وينبغي للدول أن تقدم المعلومات/الوثائق ذات الصلة، بما في ذلك المعايير التقنية ذات الصلة، لدعم التصنيف.

ويمكن أيضاً تقديم مواصفات تقنية إضافية، من قبيل صحيفة بيانات، أو فهرس المنتج، أو مخطط أو صورة.

١٩ - ما هي الكيانات التي يتعين إدراجها في المقترح؟

يجب أن تتضمن المقترحات الكيان المصدر، والكيان المستورد، والمستخدم النهائي (إذا كان مختلفاً عن الكيان المستورد). والكيان المصدر هو الشركة أو الفرد الذي يتعاقد مع نظيره الإيراني. والكيان المستورد هو الكيان الموجود في إيران الذي يستورد الأصناف أو يستفيد من المساعدة أو الخدمات ذات الصلة. وفي كثير من الحالات، يكون هذا الكيان المستخدم النهائي للأصناف أو متلقي المساعدة أو الخدمات المعنية. وينبغي تقديم معلومات عن الكيانات الإضافية المشاركة في النقل (مثل الوكلاء، أو السماسرة، أو الجهات الأولى المرسل إليها، أو مناوولي الشحنات) في ورقة منفصلة مع شرح لدور كل منها في المعاملة.

٢٠ - ماذا ينبغي أن يتضمن بيان الاستخدام النهائي ومكان الاستخدام النهائي المقترحين؟

ينبغي أن يوضح بيان الاستخدام النهائي المقترح ما إذا كان الاستخدام النهائي موجهاً لبرنامج إيران النووي الذي تأذن به خطة العمل أو استخداماً ثنائياً مدنياً غير نووي.

وإذا كان الاستخدام النهائي موجهًا لغرض نووي، يجري أيضًا إطلاع الوكالة الدولية للطاقة الذرية على المقترح. وينبغي أيضًا أن يوضح الغرض الذي سيستخدم من أجله الصنف (الأصناف). ومكان الاستخدام النهائي هو المكان الذي يستخدم فيه الصنف أو يستهلك فعليًا. وينبغي أن يتضمن وصفه العنوان، الذي قد يكون مختلفًا عن المكتب الرئيسي للمستخدم النهائي.

٢١ - ما هي الشروط التي تنص عليها المبادئ التوجيهية الواردة في النشرتين الإعلاميتين الصادرتين عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية؟

فيما يتعلق بعمليات نقل السلع النووية على النحو المبين في الوثيقة *INFCIRC/254/Rev.12/Part 1*، يشمل ذلك على وجه الخصوص الشروط المحددة في الفقرة ٩، ضوابط على عمليات إعادة النقل، من المبادئ التوجيهية لعمليات النقل النووي.

وفيما يتعلق بعمليات نقل السلع المزدوجة الاستخدام على النحو المبين في الوثيقة *INFCIRC/254/Rev.9/Part 2*، يشمل ذلك على وجه الخصوص الشروط المحددة في الفقرة ٧، حقوق الموافقة على عمليات إعادة النقل، من المبادئ التوجيهية لعمليات نقل المعدات والمواد والبرامج الحاسوبية المزدوجة الاستخدام والتكنولوجيا المتصلة بها.

ويمكن تلبية هذه الشروط من خلال إدراج المعلومات ذات الصلة في الشهادة المتعلقة بالمستخدم النهائي.

٢٢ - ما هي المعلومات التي ينبغي أن تقدم فيما يتعلق بالتحقق من الاستخدام النهائي؟

ينبغي أن تؤكد الدول المقترحة أنها حصلت على الحق في التحقق من الاستخدام النهائي ومكان الاستخدام النهائي وأنها في وضع يمكنها من ممارسة ذلك الحق فعليًا على النحو المطلوب في الفقرة ٢ من المرفق بآ لقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٢٣١.

ويمكن أن تقدم الدولة المقترحة معلومات إضافية عن التدابير التي تعتزم اتخاذها للتحقق من الاستخدام النهائي.

٢٣ - ما هي الشهادة المطلوبة المتعلقة بالاستخدام النهائي؟

إذا كانت السلع والخدمات مخصصة لبرنامج إيران النووي على النحو المبين في خطة العمل، يتعين أن تقوم منظمة الطاقة الذرية لإيران بتوقيع الشهادة المتعلقة بالاستخدام النهائي. وفيما يتعلق بالاستخدام النهائي المدني غير النووي، يتعين أن تقوم وزارة خارجية

إيران بتوقيع الشهادة المتعلقة بالاستخدام النهائي (حتى إشعار آخر)^(١). وينبغي أن تصدق الشهادة المتعلقة بالاستخدام النهائي على الاستخدام النهائي المعلن.

ويتعين أن تقوم السلطة المختصة في إيران بإصدار الشهادة المتعلقة بالاستخدام النهائي (انظر أعلاه).

ويمكن الاطلاع على شهادة نموذجية بشأن الاستخدام النهائي لغرض قناة المشتريات هنا ويمكن الاطلاع على مذكرة توضيحية هنا.

(١) تقدم إيران تفاصيل الاتصال في الوقت المناسب.